مجلة العلوم القانونية – كلية القانون – جامعة المرقب (الخمس–ليبيا)
المجلد الثاني عشر– العدد الأول – (يونيو 2024م)

الزواج من غير الليبي بين المنع والإباحة
"دراسة مقارنة بين الشريعة والقانون"

MARRIAGE TO A NON-LIBYAN BETWEEN PROHIBITION AND PERMISSIBILITY
"A COMPARATIVE STUDY BETWEEN SHARIA AND LAW"

أ. مصطفى محمد اللوتي حمي
Mostafa Mohamed Allota Hamey
محاضر مساعد بقسم الشريعة (كلية الشريعة والقانون أوباري)
الجامعة الأسمرية الإسلامية (زليتن– ليبيا)
Email: mh.hami@asmarya.edu.ly

تاريخ التقديم 29 مارس 2024م	تاريخ القبول 30 مايو 2024م	تاريخ النشر 01 يونيو 2024م

الملخص

يستعرض البحث قضية الزواج من غير الليبيين، متناولاً موقف الشريعة الإسلامية والقانون الليبي، والمفاسد والآثار المترتبة عليه. يبرز البحث التحديات الدينية، الاجتماعية، والقانونية المتزايدة التي تؤثر على النسيج الاجتماعي الليبي ويقدم تدابير وقائية لمعالجة هذه التحديات. من خلال تحليل شامل، يهدف البحث إلى توفير فهم عميق للتحديات واقتراح حلول للمشكلات المتعلقة بالزواج من غير الليبيين.

الكلمات المفتاحية: الزواج – الليبي – الأجانب – الشريعة – القانون – المنع – الإباحة.

Abstract:

The research reviews the issue of marriage to non-Libyans, addressing the position of Islamic law and Libyan law, and the evils and effects resulting from it. The research highlights the growing religious, social, and legal challenges affecting the Libyan social fabric and presents preventive measures to address these challenges. Through a comprehensive analysis, the research aims to provide a deep understanding of the challenges and suggest solutions to problems related to marriage to non-Libyans.

Keywords: Marriage - Libyan - Foreigners - Sharia - Law - Prohibition - Permissibility.

مقدمة:

بسم الله الرحمن الرحيم إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ ، أما بعد: فإن الزواج في الإسلام عقد له مقاصده العظيمة، وغاياته النبيلة، فهو سبيل العفة، وطريق التناسل، والأسرة هي نواة الأمة وأساسها، وقد اعتنى بها الإسلام عناية فائقة تحفظ كيانها، وتجعلها متماسكة متجانسة، قوية الأركان محكمة البناء[1].

فالزواج يعتبر هو الرابط الاجتماعي الأساسي في المجتمع؛ لأنه الأساس الأول في بناء الأسرة، التي تُعد اللبنة الأولى في بناء المجتمع، وعليها تقع المسؤولية في التنشئة الاجتماعية للأفراد القادرين على القيام بأدوارهم بما يُسهم في تطور المجتمع ونموه[2].

وفي واقعنا المعاصر اليوم يقيم عدد كبير من المسلمين خارج الوطن الإسلامي لأسباب مختلفة، وقد يضطرون إلى الزواج من غير المسلمات، وهو أمر يقع كثيراً في مجتمع الأقليات المسلمة[3].

وقد تميز هذا العصر"بوجود هجرات كثيرة من المسلمين إلى الديار غير الإسلامية لأسباب عديدة، وأصبح وجودهم في تلك الديار ظاهرة ملموسة لا تخفى، وهم يحاولون الالتزام بأحكام دينهم على قدر استطاعتهم، ولكن نظراً لعدم وجود ولاية إسلامية تقوم بتطبيق أحكام الشريعة، وتتولى العناية في الأمور التي تحتاج إلى ولاية، وليس من وليٍّ، فقد اشتدت الحاجة إلى تبيين الحكم الشرعي في أمثال هذه الأمور الحادثة، وكيف يتم العمل فيها، حتى تكون موافقة للشرع، ومن هذه النوازل التي اشتدت إليها الحاجة وكثر السؤال عنها"[4] مسألة زواج الليبيين والليبيات بغيرهم من الأجانب.

---

(1) زواج المسلم بغير المسلمة والآثار المترتبة عليه (دراسة فقهية)، د. البندري بنت عبد الله الجليل، مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا، ع32، ج4، ص1520.

(2) زواج الليبيات من الأجانب وتداعياته على الأمن القومي، دراسة ميدانية بالجنوب الليبي د. يوسف محمد أبو القاسم الصيد، مجلة كلية الآداب – جامعة بنغازي، العدد 44 (أبريل 2019م)، ص72.

(3) زواج المسلم بغير المسلمة والآثار المترتبة عليه (دراسة فقهية)، مرجع سابق، ج4، ص1520.

(4) حكم تولي المراكز والجمعيات الإسلامية عقود تزويج المسلمين وفسخ أنكحتهم، مجلة المجمع الفقهي الإسلامي، س13، ع15، ط1، 1420هـ– 2002م، المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي، ص273.

ولما لمسألة زواج الليبيين والليبيات بغيرهم من الأجانب من الأهمية وما يترتب عنها من التقاطع مع مسائل الهوية الثقافية والدينية والتغيرات الاجتماعية الناتجة عن العولمة، فقد وقع اختياري على موضوع " الزواج من غير الليبي بين المنع والإباحة – دراسة مقارنة بين الشريعة والقانون ". وفي الختام لا يسعني إلا أن أقول: اللهم ﴿ءَاتِنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا﴾ [سورة الكهف: 10].

أهمية البحث:

1- أهمية البحث تكمن في تعميق الفهم للتحديات الاجتماعية والقانونية المترتبة على الزواج من غير الليبيين وكيفية التعامل مع هذه التحديات بما يتماشى مع القيم الثقافية والدينية في ليبيا.

2- ويكتسب هذا الموضوع أهميته باعتباره ميدانا حديثا خصبا للبحث والدراسة حيث لم يجد الباحث من بحث في هذا الموضوع بحثاً منفرداً بحيث يتكلم عن مسائله من جميع الجوانب القانونية والشرعية أو يجمعها في مصنف واحد، فكان لا بدّ من بيانٍ تفصيليٍّ لهذا الموضوع، وبذلك تسهم هذه الدراسة في بحث المسائل التي أغفلت عنها الدراسات السابقة.

إشكالية البحث:

الإشكالية تدور حول تحديد الآثار الدينية، الاجتماعية، والقانونية للزواج من غير الليبيين وكيفية إدارة هذه الظاهرة لتحقيق التوازن بين حماية الهوية الثقافية والتكيف مع المتطلبات العالمية. وبذلك فإن مشكلة هذه الدراسة تكمن في قدرتها على توفير الإجابات على الأسئلة التالية:

- ما هو موقف الفقه الإسلامي والقانون الليبي من الزواج من غير الليبي؟ وما هي أسبابه؟
- ماهي المفاسد والآثار التي تترتب على الزواج من غير الليبي؟ وما هي وسائل علاجها؟

أهداف البحث:

تهدف هذه الدراسة إلى بيان ما يلي:

- موقف الشريعة الإسلامية من الزواج من غير الليبي.
- موقف القانون الليبي من الزواج من غير الليبي.
- أسباب الزواج من غير الليبي.
- المفاسد المترتبة على الزواج من غير الليبي.
- الآثار المترتبة على الزواج من غير الليبي.
- التدابير الوقائية لعلاج مشكلة الزواج من غير الليبي

منهج البحث:

رأى الباحث من الملائم معالجة الموضوع في إطار دراسة تعتمد على التحليل النظري للنصوص الدينية والقانونية، بالإضافة إلى تحليل البيانات الإحصائية والتاريخية لفهم الظاهرة وآثارها في السياق الليبي.

خطة البحث:

قسمت هذا البحث إلى مقدمة ومبحثين وخاتمة:

المقدمة: تناولت فيها، أهمية البحث، وإشكالاته، وأهدافه، ومنهجه.

وتناولت في **المبحث الأول:** موقف الشريعة الإسلامية والقانون الليبي من الزواج من غير الليبي وأسبابه، وقسمته إلى ثلاثة مطالب:

تناولت في المطلب الأول: موقف الشريعة الإسلامية من الزواج من غير الليبي.

وفي المطلب الثاني: موقف القانون الليبي من الزواج من غير الليبي.

وفي المطلب الثالث: أسباب الزواج من غير الليبي.

كما تناولت في **المبحث الثاني:** المفاسد المترتبة على الزواج من غير الليبي وآثاره والتدابير الوقائية لعلاجه، وقسمته إلى ثلاثة مطالب:

تحدثت في المطلب الأول: عن المفاسد المترتبة على الزواج من غير الليبي.

وفي المطلب الثاني: تحدثت عن الآثار المترتبة على الزواج من غير الليبي.

وفي المطلب الثالث: تحدثت عن التدابير الوقائية لعلاج مشكلة الزواج من غير الليبي.

الخاتمة: وتناولت فيها أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها بعد دراسة الموضوع.

المبحث الأول

موقف الشريعة الإسلامية والقانون الليبي من الزواج من غير الليبي وأسبابه

إن مسألة الزواج من غير الليبي تعتبر إحدى القضايا المهمة التي تستحوذ على اهتمام الباحثين في الفقه الإسلامي والقانون، نظراً لتعقيداتها الدينية والقانونية والاجتماعية. في هذا المبحث، سنستكشف كيف تنظر الشريعة الإسلامية والقانون الليبي إلى زواج المواطنين الليبيين من غير الليبيين وأسباب هذه الظاهرة. سنقوم بتقسيم البحث إلى ثلاثة مطالب رئيسية تتناول بالتفصيل موقف الشريعة الإسلامية، الإطار القانوني الليبي المعاصر، وأخيراً الأسباب الرئيسية وراء الزواج من غير الليبيين. هذه الدراسة تهدف إلى توفير فهم أعمق للتحديات والفرص التي يواجهها الأفراد والمجتمعات في ليبيا في ظل التغيرات الاجتماعية والعولمة.

المطلب الأول

موقف الشريعة الإسلامية من الزواج من غير الليبي

تناول الإسلام قضايا الزواج بمنظور يركز على الديانة بدلاً من الجنسية أو الانتماء القومي، مفضلاً الروابط الدينية على السياسية أو العرقية. في ظل تطورات المفاهيم الحديثة للجنسية، بقي الزواج في الإسلام محكوماً بالدين، مما يسمح بالزواج المختلط دينياً تحت ظروف محددة، رغم الدعوات المعاصرة لتقييد هذه الممارسات لحماية المصالح الاجتماعية والدينية للمجتمعات المسلمة.

لقد كان الدين في الشريعة الإسلامية الضابط الأساسي لتحديد انتماء الشخص، وكان المرجع الأساسي في ذلك. فقد تكوّن المجتمع من عدة طوائف "ديانات" إلى جانب الدين الإسلامي في ذلك العصر. وبما أن الدين الإسلامي هو الدين الحق الكامل، فقد ساد مبدأ التفرقة في الدولة الإسلامية بين المسلمين وغير المسلمين من حيث الانتماء، وكان كل شخص يعتنق الديانة الإسلامية يُعتبر منتمياً إلى الدولة في ذلك العصر، بمعنى أن الدين الإسلامي كان يمنح جنسية الدولة الإسلامية، ولم يكن للمسلمين جنسية إلا بدينهم. ومن هنا، كان الزواج بين المسلم وغير المسلمة يعتبر زواجاً مختلطاً بسبب اختلاف الديانة.

وبعدما أصبحت الجنسية رابطة قانونية سياسية بين الفرد والدولة التي ينتمي إليها، وبها يتحدد من هو الوطني ومن هو الأجنبي، أدى هذا التطور إلى أن أصبحت الجنسية الوسيلة الوحيدة الرابطة بين الفرد والدولة بغض النظر عن ديانة الفرد[1].

والثابت شرعاً أن الشريعة الإسلامية لم تجعل ضابط الجنسية معياراً لتحليل الزواج وتحريمه، بل جعلت الضابط الأهم في تحليل وتحريم الزواج هو الديانة، دون النظر إلى الفوارق العرقية أو المالية[2]، فاعتبار أحد الزوجين أجنبياً لا يؤثر في مشروعية الزواج، ما دام الزوجان مسلمين، أو كانت الزوجة من أهل الكتاب[3]، يجوز للمرأة المسلمة أن تتزوج من أي رجل بشرط أن يكون مسلماً وكفؤاً، بغض النظر عن جنسيته وقوميته. كما يجوز للرجل المسلم أيضاً الزواج من أي امرأة حرة، سواء كانت مسلمة أو من أهل الكتاب، دون النظر إلى جنسيتها وقوميتها. ومع ذلك يرى بعض الباحثين أنه في بعض الحالات يكون من

(1) أحكام الزواج المختلط وإشكالاته في الفقه الإسلامي والقانون الدولي الخاص، ج1، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، ألمانيا/برلين، المؤتمر الدولي العلمي، يوم 24 يونيو، حريزان، 2023، ص50 – 51.

(2) الزواج بالأجانب، دراسة فقهية مقارنة بالقانون القطري، محمد علي فضل الربيعة الكعبي، رسالة ماجستير، كليّة الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة قطر، يونيو 2023/ 1444ه، ص33.

(3) المرجع نفسه، ص60.

الأفضل سد باب الزواج من غير المسلمات، لأنه إذا تحول إلى ظاهرة اجتماعية مألوفة، فإن عدداً كبيراً من النساء المسلمات قد يحرمن من فرص الزواج، خاصة وأن المسلمة لا يُسمح لها بالارتباط بغير مسلم. إذا تزوج عدد قليل من المسلمين المقيمين في بلد أجنبي بأجنبيات، فقد يلحق ذلك ضرراً بالمرأة المسلمة التي قد تتعرض للزواج بغير مسلم، أو للانحراف، أو البقاء بدون زواج[1]، ولا يخفى ما لذلك من مفاسد شرعية واجتماعية. لذا قرر بعض الباحثين أن الزواج بنساء أهل الكتاب في وقتنا الحاضر يعتبر مكروهاً كراهة تحريمية، ويُحكم بالمنع إلا في حالات الضرورة[2] لأنه يُعتبر وسيلة مباحة تؤدي في الغالب إلى مفسدة عامة[3]. فسداً لهذه الذرائع كلها، يجب الابتعاد عن الزواج بأمثال هؤلاء النسوة ما دامت المسلمات موجودات[4].

تقرر القواعد الشرعية والفقهية أن يُزال الضرر العام بالضرر الخاص، ولا شك في أن إزالة الضرر الذي يلحق بالمجتمع جراء الزواج من نساء أهل الكتاب، يعد أولى بالاعتبار من الضرر الذي قد يلحق بالأفراد من منع هذا الزواج أو تقييده. وتفرض الشريعة في هذا الشأن على الحاكم أن يضع من القوانين الإدارية والتنظيمية ما يحمي أطفال المسلمين من التلاعب بمصائرهم، مع الأخذ بأيديهم وأيدي آبائهم نحو ما فيه خير الأمة وصلاحها. يجب أن يكونوا جميعاً لبنة صالحة في جسم الأمة، لا أداة هدم وتخريب تقوض أركان هذا الصرح وتعمل على النيل منه خدمة للأعداء وطمعاً في متع زائلة[5].

ومما سبق يمكن القول بأنه يجوز للدولة أن تضع قانوناً يمنع الزواج بالأجنبيات لضباط القوات المسلحة ولرجال السلك الدبلوماسي من السفراء والقناصل والمفوضين وكبار المسؤولين[6]، وذلك ((سداً لذريعة إفشاء

(1) زواج المسلمة من غير المسلم على ضوء التشريعات المغاربية للأسرة – بين التمسّك والتراجع، خدام هجيرة، المخبر المتوسطي للدراسات، القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد/تلمسان (الجزائر)، المجلة المتوسطية للقانون والاقتصاد، المجلد:7، العدد: 1، السنة: 2022، ص45.

(2) واقع الزواج من الكتابيات اليوم (دوافعه وحكمه وآثاره)، براءة علي اليوسف، مجلة العلوم الإسلامية، العدد الأول، المجلد الأول، سبتمبر 2018م، ص63.

(3) عموم البلوى، مسلم بن محمد بن ماجد الدوسري، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الرياض، ط1، 1420هـ – 2000م، ص318.

(4) واقع الزواج من الكتابيات اليوم (دوافعه وحكمه وآثاره)، مرجع سابق، ص64.

(5) المرجع نفسه، ص65.

(6) كتاب المجموع شرح المهذب، النووي، تح: محمد نجيب المطيعي، مكتبة الإرشاد، جدة، المملكة العربية السعودية، ج17، ص343.

أسرار الدولة وإظهار إمكاناتها أمام أعدائها))[1]. هذا التطبيق يعكس القاعدة ((درء المفاسد أولى من جلب المصالح. فإذا تعارضت مفسدة ومصلحة، يقدم دفع المفسدة غالباً، لأن اعتناء الشرع بالمنهيات أشد من اعتنائه بالمأمورات))[2]. ومن واجب الحاكم أن يسد أبواب الفساد وأن يحتاط لسلامة المواطنين بكل السبل، لأن سلامة البلاد والمحافظة على أمنها تعلو على كل اعتبار[3]. ولا يوجد ما يمنع شرعاً من أن تضع الدولة قوانين تمنع بموجبها بعض الفئات من الزواج بالأجنبيات سداً لذريعة المساس بمصالح الدولة العامة أو الخاصة، كمنع رجال السلك الدبلوماسي ورجال الجيش من الزواج بالأجنبيات. فهذا منع من أمر جائز لئلا يتذرع به إلى الممنوع، كإفشاء أسرار الدولة، لأن أصحاب هذه الوظائف عادة ما يكلفون بمهام من نوع خاص[4].

ويمكن الاستدلال على ذلك بما قرره الفقهاء من أن للإمام سلطة وضع قيود على المباحات بما يراه محققاً للمصلحة العامة، وله الأمر والإلزام بها، وكل ذلك نابع من السلطات المخولة للإمام. لكن تقييد الحاكم للمباح يدخل في نطاق ما له فعله بأصالة، بحيث يحق له التصرف فيه بسياسته واجتهاده.

يمكن الرد على هؤلاء بأنه ليس لولي الأمر سلطة تقييد المباح، وأن المباح لا يصير واجباً بأمر ولي الأمر به، ولا يصير محرماً لنهي ولي الأمر عنه؛ لأنه ليس لأحد أن يحرم ما أحل الله تعالى ولا أن يحل ما حرمه الله [5]. كما أنه لا يجوز لولي الأمر تقييد العمل بالمباح إلا إذا كان العمل به يفضي إلى مفسدة ظاهرة محققة، فيكون تدخل الإمام في تقييده لهذا المباح لمنع حصول هذه المفسدة[6] حيث نص الإمام عز الدين بن عبد السلام في كتابه قواعد الأحكام في مصالح الأنام على أنه ((إذا اجتمعت مصالح ومفاسد فإن

(1) التطبيقات المعاصرة لسد الذريعة، يوسف عبد الرحمن الفرت، دار الفكر العربي، ط1، 1423هـ- 2003م، ص146.

(2) الاشباه والنظائر، ابن نجيم، تح: محمد مطيع الحافظ، دار الفكر للطباعة والتوزيع والنشر، دمشق، سوريا، 1403هـ - 1983م، ص99.

(3) سد الذرائع في الشريعة الإسلامية، البرهاني محمد هشام، ط1، 1406هـ- 1985م، المطبعة العلمية، دمشق، ص290.

(4) السياسة الشرعية مصدر للتقنين بين النظرية والتطبيق، د. عبد الله محمد محمد القاضي، مطبعة دار الك الجامعية الحديثة، طنطا، ط1، 1410ه/1989م، ص212 - 213.

(5) سلطة ولي الأمر في تقييد المباح أو حظره تحقيقاً للمصلحة العامة، بحث مقدم للمؤتمر الدولي العلمي الثالث لكلية الشريعة والقانون بطنطا بعنوان " حماية المصلحة العامة في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي " يومي الاثنين والثلاثاء الموافق: 21، 22 أكتوبر 2019م، إعداد: د. زينب إبراهيم محمد بلتاجي، ص243 – 244.

(6) المرجع نفسه، ص246.

أمكن تحصيل المصالح ودرء المفاسد فعلنا، وإن تعذر الدرء والتحصيل فإن كانت المفسدة أعظم من المصلحة درأنا المفسدة ولا نبالي بفوات المصلحة))[1].

المطلب الثاني

موقف القانون الليبي من الزواج من غير الليبي

تحتضن البيئة القانونية في ليبيا قضايا اجتماعية وثقافية متعددة، ومن بينها مسألة الزواج من غير الليبيين، وهي قضية برزت بشكل لافت في العقود الأخيرة نتيجة لعولمة المجتمعات والتفاعل المتزايد بين الثقافات. يتناول هذا المطلب النظرة القانونية للتشريعات الليبية حول هذه الظاهرة، والتحديات التي تفرضها على المستويين الاجتماعي والتشريعي في ظل التغيرات العالمية والإقليمية.

المصطلح "غير الليبي" المستخدم في هذا البحث هو مرادف لمصطلح "الأجنبي"، ويُعرّف الأجنبي في القوانين الوضعية بأنه الشخص الذي لا يتمتع بجنسية الدولة التي يقيم فيها، بغض النظر عما إذا كان وجوده فيها بقصد العبور والمرور فقط أو بقصد التوطن والإقامة، سواء دخل فيها بحرية أو كان لاجئاً[2].

وبذلك يمكن تعريف "غير الليبي" بأنه كل من لا يتمتع بالجنسية الليبية، سواء كان من العرب أم غيرهم[3].

المقصود بالزواج من غير الليبي هو ذلك الزواج الذي يربط بين زوجين مُختلفي الجنسية؛ أي أن يكون أحد الزوجين وطنياً والآخر أجنبي الجنسية[4].

لقد أثارت مسألة زواج الليبيين من الأجانب جدلاً واسعاً، خاصة في ظل نتائج العولمة التي خلقت التقاء بين أشخاص من جنسيات مختلفة، فأصبح من السهل زواج الليبيين بغيرهم من الأجانب، وازدادت نسبته على أرض الواقع، وخصوصاً من الأقطار المجاورة للبلاد مثل مصر وتونس، حتى أصبح ذلك ظاهرة ملفتة للنظر في السنوات

(1) العز بن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، تح: عبد اللطيف حسن عبد الرحمن، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1420هـ - 1999م، ج1، ص68.

(2) مركز الأجانب في التشريعات السودانية، دراسة مقارنة، الاء بلة محمد الحسن، رسالة الماجستير في القانون الخاص، قسم القانون، كلية الدراسات العليا والبحث العلمي، جامعة شندي، السودان، 1437ه/2017م، ص9.

(3) الزواج والطلاق في الشريعة الإسلامية، خليفة أحمد العقيلي، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والاعلان، الجماهيرية العظمى، مصراته، ط1، 1990م، ص112.

(4) إثبات عقد الزواج بين قانون الأسرة القطري والقانون رقم (21) لسنة 1989 بشأن الزواج من الأجانب (دراسة تحليلية مقارنة)، مواز عمير مبارك الجبر النعيمي، دراسة ماجستير في القانون الخاص، كلية القانون، جامعة قطر، يناير 2022م/ ذو القعدة 1443هـ، ص59.

الأخيرة لأسباب اجتماعية[1]، وأضحت هذه الظاهرة تنتشر في مجتمعاتنا مؤخراً ولا سيما بين الشباب الذين يذهبون لطلب العلم أو العمل[2]، وأخذت في الارتفاع بصورة ملحوظة ومستمرة، ولا سيما مع تصاعد نسبة المهاجرين وطالبي اللجوء إلى الأراضي الليبية[3]، مما يضع المجتمع الليبي أمام تحديات جديدة متعلقة بضرورة مراجعة النصوص القانونية التي تحكم الزواج من الأجانب[4].

((وقد جرت عدة محاولات إدارية وتشريعية للحد من هذه الظاهرة، إلا أن تلك المحاولات لم تصل إلى حد المنع القاطع، وإنما اقتصرت على الحيلولة دون زواج موظفي الدولة بالأجنبيات أو جعل عدم التزوج بغير الليبية من ضمن شروط الوظائف العامة كما جاء بقانون الخدمة العسكرية وقانون الخدمة المدنية، وكذا قانوني الشرطة والجمارك، مراعاةً للمصلحة العامة للمجتمع. أما باقي المواطنين فليس هناك ما يحول بينهم وبين الزواج بالأجنبيات.

ويبدو أن المشرع قد أدرك أن القيود السابقة ليست بالكفاية لتحول دون تفاقم هذه الظاهرة وما تشكله من مضار اجتماعية تتمثل في ازدياد عدد الفتيات الليبيات اللاتي لا يجدن من يتزوجهن من الليبيين، فصدر القانون رقم (15) لسنة 1984م))[5] في قواعد الزواج من غير الليبيين والليبيات ونصت المادة الأولى منه على ما يلي: ((يمنع من تاريخ العمل بهذا القانون زواج مواطني... من الأجانب وذلك باستثناء الأحوال المنصوص عليها في هذا القانون))[6].

((وأصبح هذا النص ملزماً لجميع المواطنين سواء كانوا موظفين أو غير موظفين، ذكوراً وإناثاً، وتطبيقاً لهذا النص يصبح عدم تمتع أحد طرفي العقد بالجنسية الليبية مانعاً قانونياً من إتمام وتوثيق عقد الزواج إذا كان هو الزوج أو الزوجة. وبموجب المادة الثامنة من هذا القانون يصبح من غير الجائز الاعتداد أمام الجهات العامة بعقود الزواج التي تتم بالمخالفة لأحكام هذا القانون، ولا تنتج هذه العقود أية آثار قانونية قبل جهة العمل أو غيرها من الجهات الشعبية الأخرى ومن يتزوج بالمخالفة لهذا النص قد يجد نفسه في وضع

(1) الزواج والطلاق في الشريعة الإسلامية، مرجع سابق، ص112.

(2) أحكام الأسرة في الشريعة الإسلامية، مصطفى عبد الغني شيبة، منشورات جامعة سبها، ط1، 2001م، طبع بإشراف دار النهضة العربية، ج1، ص257.

(3) المرأة الليبية المتزوجة من أجنبي زواجٌ مضطهد، وأطفالٌ بلا جنسية، المرصد الأورو متوسطي لحقوق الإنسان، يناير/ كانون الثاني، 2019، ص4.

(4) زواج الليبيات من الأجانب وتداعياته على الأمن القومي، مرجع سابق، ص72.

(5) الزواج والطلاق في الشريعة الإسلامية، مرجع سابق، ص112 – 113.

(6) الجريدة الرسمية، ع16، س22 ((1984/6/3م))، مطابع أمانة العدل، ص665.

شاذ، فهو وإن كان متزوجاً إلا أن زواجه غير معترف به، فلا يستطيع مثلاً تسجيل العقد بالسجل المدني، ولا يستطيع تسجيل أولاده، ولا يستطيع الحصول على المزايا التي تعطى للمتزوجين كالإعفاء الضريبي وعلاوة السكن أو علاوة العائلة على أساس أن عقد الزواج الذي أبرمه غير معترف به قانوناً))[1].

بالإضافة إلى أنه قد يجد نفسه محروماً من بعض الحقوق والمزايا، ومن ذلك مثلاً حرمانه من التعيين في ضباط الشرطة، وأكثر من ذلك فقد يواجه التسريح من عمله إذا قام بالزواج من الأجنبية بدون إذن سابق من الجهة المختصة[2]، وقد يترتب عليه حرمان أولاده من حقوقهم في العمل والتعليم والإقامة[3].

وغنيٌّ عن البيان أن تقييد زواج الليبيين بغيرهم من الأجانب إنما القصد به هو الحفاظ على أسرار الدولة بإبعاد العناصر الأجنبية عنها قدر الإمكان[4].

وقاعدة منع الزواج من الأجانب ليست مطلقة إذ يورد القانون استثناءين عليها:

1- أن المادة الثانية من القانون رقم (15) لسنة 1984م في قواعد الزواج من غير الليبيين والليبيات تجيز للجنة الشعبية العامة للأمن الخارجي أن تأذن للمواطن أو المواطنة في الزواج من الأجنبية أو الأجنبي، وذلك بناءً على طلب من صاحب الشأن يبدي فيه الأسباب والظروف المبررة لطلبه. ويقدم طلب الإذن في الزواج إلى اللجنة الشعبية للمحلة المختصة التي تحيله إلى اللجنة الشعبية العامة للأمن الخارجي مرفقاً برأيها في هذا الشأن. ويشترط لإصدار الإذن ألا يكون طالب الزواج متزوجاً أو مطلقاً.

2- أن المادة الثالثة من القانون أجازت زواج الليبيين والليبيات من غيرهم من العرب بشرط الحصول على إذن بذلك من اللجنة الشعبية للضمان الاجتماعي في البلدية التي يقيم في دائرتها طالب الإذن[5].

ويتضح بجلاء الجانب الاجتماعي الذي حرص المشرع على رعايته باشتراط ألا يكون الطرف الليبي الراغب في الزواج من الأجنبي وحتى العربي مرتبطاً بزوجية قائمة وذلك للحيلولة دون انصراف الليبيين

(1) الزواج والطلاق في الشريعة الإسلامية، مرجع سابق، ص113.

(2) المادتان: 13، 94 من القانون رقم 6 لسنة 1972م بشأن الشرطة الصادر في 4 يناير 1972م. نقلاً عن الموسوعة التشريعية للجماهرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية، القوانين الصادرة سنة 1972م، مطابع أمانة العدل، ج4، ص14، 35.

(3) المرجع في التوثيق بمكاتب التوثيق وفروعها التابعة لمصلحة الشهر العقاري، السيد عبد الوهاب عرفة، ط2، مكتبة الإشعاع للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، ص124.

(4) شرح أحكام قانون الأمن والشرطة في التشريع الليبي، عقيد مصطفى دلاف، دار الكتب الوطنية، بنغازي، أكاديمية العلوم الأمنية، 2001م، ص49 – 50.

(5) الجريدة الرسمية، ع16، س22 ((1984/6/3م))، مطابع أمانة العدل، ص665.

إلى تطليق زوجاتهم الليبيات والتزوج بغيرهن أو حتى التزوج بزوجة غير ليبية مع إبقاء الأخيرة في عصمته[1].

المطلب الثالث

أسباب الزواج من غير الليبي

هناك عدة أسباب قد تدفع شخصا للزواج من شريك أجنبي، ومن أهم الأسباب التي قد تدفع الليبيين إلي الزواج من غيرهم:

1- يمثل الوضع الاقتصادي المتردي أبرز الأسباب التي دفعت الشباب نحو الزواج من الأجنبيات، منها: انخفاض مستوى الدخل، وارتفاع مستوى المعيشة، وتحول بعض السلع الكمالية إلى أساسية، وارتفاع تكاليف الزواج[2]، كغلاء المهور، وامتناع الأولياء عن تزويج بناتهم من أجل المال. فأصبح الشاب يجد صعوبة في الارتباط ببنت بلده بسبب التكاليف الباهظة للزواج، وهو لا يزال في بداية مشواره في الحياة يريد أن يبني نفسه خطوة خطوة، فيصطدم بالأسرة التي تطلب منه مهراً مرتفعاً وبيتاً كبيراً، ومراسم زفاف وتأثيث المنزل من أفخم أنواع الأثاث[3]. وفضلاً عن ذلك، يجب أن تتوافر الشهادة والشكل والنسب والمستوى الاقتصادي والاجتماعي حتى تقبل بالزواج منه مما يدفعه إلى تأجيل زواجه عدة سنوات[4]، وإما أن يلغي فكرة الزواج من حياته أو يقع تحت طائلة الديون مدى حياته[5]، أو أن يهاجر إلى إحدى الدول الأجنبية بحثاً عن إشباع رغباته في الزواج بأقل تكلفة ممكنة[6].

2- تعتبر الظروف الاقتصادية الضعيفة والمتردية أحد الأسباب التي تدفع الفتاة الليبية إلى الزواج من أجنبي، وخاصة إذا كانت الفتاة لا تعمل ولا يوجد من يصرف عليها داخل المنزل، وكانت ظروف عائلتها

(1) الزواج والطلاق في الشريعة الإسلامية، مرجع سابق، ص114.

(2) العوامل المؤثرة في عزوف الشباب الأردني عن الزواج "دراسة ميدانية"، رهام جميل أبو رومي، سليم القيسي، حوليات آداب عين شمس – المجلد: 43، (يوليو- سبتمبر 2005)، ص102.

(3) أثر اختلاف الدين في أحكام الزواج في الفقه الإسلامي، أميرة مازن عبد الله أبو رعد، رسالة ماجستير في الفقه والتشريع بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين، 2007م، ص164.

(4) العوامل المؤثرة في عزوف الشباب الأردني عن الزواج، مرجع سابق، ص106.

(5) أسباب العزوف عن الزواج في المجتمع الليبي ودور التربية في الحد منه، عبد الحي رمزي أحمد مصطفى، بحث في مجلة جامعة سبها، (العلوم الإنسانية)، المجلد4، ع1، 2005م، منشورات جامعة سبها، ص76.

(6) التعسف في استعمال الحق في الأحوال الشخصية، عبير ربحي شاكر القدومي، دار الفكر للنشر والتوزيع، ط1، 1428هـ - 2007م، ص113.

الاقتصادية ضعيفة جداً. في هذه الحالة، يتقدم لها الشاب الأجنبي الذي تكون ظروفه المادية جيدة، فتقبل الزواج به هروباً من حالة الفقر التي تعيشها مع العائلة[1].

3- حالة الترف الزائد التي تجعل بعض الشباب والشابات يترفع بعضهم على بعض، فأصبح الشاب لا يقتنع ولا تعجبه فتاة بلده من حيث مستواها في الجمال والثقافة وغيرها، وكذلك الشابة أصبحت لا ترضى ولا تقتنع بالمتوسط من الشباب. وقد ساعد على هذا الأمر ما تنشره بعض المجلات والقنوات من دعوات للتعارف بين الجنسين عن طريق الصور والعناوين[2].

4- كبر سن بعض الأزواج وعدم وجود من يتزوج بهم في مجتمعهم[3]. التقدم في العمر يعتبر عاملاً أساسياً في قبول المرأة الليبية للارتباط بأجنبي[4]. فعندما تتقدم في العمر دون أن يتقدم لها عريس، تفقد الأمل في الزواج من شاب ليبي، وغالباً ما يؤدي تأخر سن الزواج إلى العنوسة التي قد تكون مشكلة حقيقية في المجتمع الليبي بصفة خاصة. هذا يؤدي إلى ظهور الضغوط الاجتماعية التي تفرضها العادات والتقاليد، مما يجعل الفتاة قلقة ومكبلة أينما توجهت لأنها لم تجد شريك حياتها. من خلال ذلك، لا تجد الفتاة الليبية أمامها سوى البحث عن الزوج بغض النظر عن جنسيته أو أخلاقه أو صفاته. فعندما تصل الفتاة إلى سن الثلاثين أو أكثر، تبدأ بالتخلي عن الشروط التي كانت ترغب في توفرها نتيجة للضغوط داخل الأسرة أو خارجها، وقد تتزوج الفتاة الليبية من شاب غير ليبي هروباً من ألسنة الناس[5]، أو تقبل الزواج بزوج لديه أطفال من زواج سابق[6].

5- قد تكون هناك بعض الأسباب الاجتماعية التي تدفع الفتاة الليبية للزواج من خارج مجتمعها. فهناك بعض الفتيات اللواتي يتزوجن من غير الليبيين بسبب التوافق الاجتماعي والإشباع العاطفي بينهما، وأخريات

(1) تصور مقترح للحد من الآثار الاجتماعية والنفسية المترتبة على زواج الفتاة الليبية من أجنبي من منظور مهنة الخدمة الاجتماعية، د. نزيهة علي صالح – أ. هناء محمد مصباح، مجلة الأكاديمية للعلوم الإنسانية والاجتماعية، ع 22 يوليو 2022، ص241.

(2) أثر اختلاف الدين في أحكام الزواج في الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص166.

(3) أسباب قبول الجزائريين على الزواج المختلط (دراسة ميدانية بولاية غرداية)، إعداد الطالبة : خديجة مزي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علم الاجتماع، معهد: العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة: الجيلالي اليابس– سيدي بالعباس، 2017/2016م، ص37.

(4) زواج الليبيات من الأجانب وتداعياته على الأمن القومي، مرجع سابق، ص86.

(5) تصور مقترح للحد من الآثار الاجتماعية والنفسية المترتبة على زواج الفتاة الليبية من أجنبي، مرجع سابق، ص240.

(6) العوامل المؤثرة في عزوف الشباب الأردني عن الزواج، مرجع سابق، ص105.

يتزوجن من خارج المجتمع الليبي لأنهن يبحثن عن مواصفات خاصة في شريك الحياة لا تتوفر في الشباب الليبي. كما أن التفكك الأسري وعدم الاستقرار النفسي للفتاة داخل الأسرة، وعدم احترام إخوتها ووالديها لها ومعاملتها بشكل سيئ، وخاصة إذا كانت هذه المعاملة تشمل الضرب أو الإهانة، فإنها تحاول البحث عن الحب والحنان خارج المنزل بزواجها من أجنبي[1].

6- وجود عيب خلقي أو مرض، سواء كان عقلياً أو نفسياً، لدى بعض الشباب بحيث لا يتقبلهم المجتمع ولا يقبلون للزواج من فتيات بلدهم، مما يضطر هذه الفئة إلى البحث عن شريكة حياتهم من الخارج، كالزواج بنساء غير مسلمات من أصل هندي أو فلبيني أو غير ذلك. فهؤلاء النساء يرضين بالقليل بسبب ظروف القهر والفقر التي يعشنها في بلادهن، فيقبلن الزواج بالشاب المريض أو المعاق لكي يتخلصن من الفقر والاضطهاد. وبعضهن لا يعرف لهن أهل ولا أقارب، فتفضل أن ترمي نفسها في أحضان رجل مريض على أن ترمي نفسها في الشارع حيث لا مأوى يحميها ولا أسرة تضمها[2].

7- عدم تقبل المجتمع للتعدد جعل بعض الرجال يتجهون إلى الزواج من الخارج دون علم زوجتهم الأولى[3].

8- انبهار الشباب المسلم بالحضارة الغربية والتقدم التكنولوجي لدى الغرب، والرغبة في الاستقرار في بلاد المهجر والعيش في مجتمع الزوجة، بسبب فقدان الثقة بحضارته وثقافته الإسلامية، إضافة إلى الفراغ العقلي والفكري وقلة الوعي التي يعيشها شبابنا المسلم. وليس هذا فحسب، بل أصبح الشاب اليوم منبهراً بالمرأة الغربية، معتقداً أنها الأقدر على إدارة البيت لما تملكه من أساليب تربوية حديثة التي تجهلها المرأة المسلمة. ولا يخفى على أحد أن المرأة الغربية تتمتع بجمال وجاذبية وإغراء، نتيجة تبرجها وسفورها. ثم إن انتشار الفضائيات والقنوات الإباحية أدى إلى انحراف كثير من الرجال، وأصبحوا يركضون وراء الإغراء دون تفكير وأناة.

9- الرغبة في الحصول على الجنسية الأجنبية والاستفادة من مزاياها الأدبية والمادية: بسبب انتشار ظاهرة البطالة في المجتمع المعاصر، فقد تطلعت أنظار شبابنا إلى الهجرة إلى بلاد الغرب. ولكي يستطيع الحصول على الإقامة في الدولة التي هاجر إليها، فإنه يقدم على الزواج من امرأة أجنبية[4].

---

(1) تصور مقترح للحد من الآثار الاجتماعية والنفسية المترتبة على زواج الفتاة الليبية من أجنبي، مرجع سابق، ص240 – 241.

(2) أثر اختلاف الدين في أحكام الزواج في الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص162 – 163.

(3) المرجع نفسه، ص166.

(4) المرجع نفسه، ص162– 164.

10- ستر فضيحة: حيث إن الارتباط ببعض الأجانب نشأ من خلال علاقات غير أخلاقية ومحرمة بين المرأة الليبية والأجنبي. ويكون الزواج العرفي حلاً، ولو بصورة مؤقتة؛ لتفادي الكثير من المشاكل والعراقيل، سواء أكانت من حيث السمعة أم المشاكل الإدارية المتعلقة باستخراج الوثائق والشهادات[1].

في ختام هذا المبحث، نستطيع أن نرى كيف تتشابك العوامل الدينية، القانونية، والاجتماعية في تحديد وتوجيه سلوكيات واختيارات الأفراد في المجتمع الليبي بخصوص الزواج من غير الليبيين. الشريعة الإسلامية تعطي الأولوية للدين على الجنسية في تحديد مشروعية الزواج، في حين يحاول القانون الليبي تنظيم وأحياناً تقييد هذه الظاهرة للحفاظ على النظام الاجتماعي والأمن القومي. الأسباب الاجتماعية والاقتصادية، من فقر وبطالة إلى الانبهار بالثقافات الأخرى، تدفع الشباب الليبي إلى البحث عن شركاء حياة من خارج حدودهم الوطنية، ما يضع تحديات جديدة أمام المجتمع والمشرعين. يظل الزواج من غير الليبيين قضية معقدة تتطلب توازناً دقيقاً بين الحفاظ على الهوية الثقافية والدينية والانفتاح على العالم الأوسع في سياق العولمة الحالية.

المبحث الثاني

المفاسد المترتبة على الزواج من غير الليبي وآثاره والتدابير الوقائية لعلاجه

في ظل التحديات المعاصرة التي تواجهها ليبيا، يبرز الزواج من غير الليبيين كموضوع يثير جدلاً واسعاً ويحمل تداعيات عديدة على النسيج الاجتماعي والثقافي للبلاد. يشمل هذا المبحث تحليلاً شاملاً للمفاسد والآثار المترتبة على مثل هذه الزيجات، بالإضافة إلى استعراض للتدابير الوقائية المقترحة لمعالجة هذه القضية. سنستعرض أولاً المفاسد المرتبطة بالزواج من غير الليبيين، متبوعة بالآثار المترتبة عليها، وأخيراً نناقش الحلول الممكنة للتقليل من هذه المشكلات وتحسين الوضع القائم.

المطلب الأول

المفاسد المترتبة على الزواج من غير الليبي

بالنظر إلى التحديات المتزايدة التي يواجهها النسيج الاجتماعي الليبي، فإن الزواج من غير الليبيين يُعد من القضايا الجدلية التي تثير العديد من المشكلات. تتعدد هذه المفاسد الناجمة عن مثل هذه الزيجات، لتشمل جوانب اجتماعية، دينية، وطنية، واقتصادية. يهدف هذا البحث إلى استعراض المفاسد المترتبة على

(1) زواج الليبيات من الأجانب وتداعياته على الأمن القومي، مرجع سابق، ص90.

الزواج من غير الليبيين بأمثلة ملموسة توضح تعقيدات هذه الظاهرة. ويمكن توضيح هذه المفاسد فيما يلي:

1- مما لا شك فيه أن الأم غير المسلمة، خاصة إذا كانت غربية، تؤثر على الأولاد بعقيدتها، فتطبع فيهم طابعها الغربي فيقلدونها في الفكر والسلوك والعقيدة والخلق. فضلاً عن ذلك، ينشأ الأولاد في بيت تغيب عنه القيم الإسلامية والشعائر التعبدية، ويتربون على عادات الأم الكافرة في المأكل والمشرب وغيرها[1]، وربما تأخذهم معها إلى الكنيسة والمراقص والمسارح وأماكن اللهو، مما يفسد قلوبهم، ولا يستطيع الزوج أن يحول بينها وبين ذلك[2].

2- ومن المفاسد التي قد تترتب على الزواج من الأجنبيات فتح باب الفتنة من إمكان التعلق المستدعي للمقام معها في دار الحرب، وتعريض الولد للتخلق بأخلاق أهل الكفر[3].

فالكتابية قد يبلغ خطرها إلى حد إخراج المسلم من دينه هو وأولاده، وإن لم تدخله في دينها[4]. فالنصارى يرغبون بناتهم أن يتزوجن بالمسلمين لتنصيرهم، فإذا نكحت إحداهن مسلماً لا تزال تدعوه إلى النصرانية وترغبه فيها حتى يرتد عن الإسلام ويدخل في دينها، فإن لم تفلح في ذلك فلا أقل من أنها تجعل الأولاد الذين وُلدوا على فراش المسلم يدينون بالنصرانية[5].

3- ومن المفاسد التي قد تترتب على الزواج من الأجنبيات غير المسلمات، إقدام الشاب المسلم على الزواج من امرأة غير عفيفة، ممن يمارسن الزائل وهو لا يعلم بذلك. حيث يوجد هناك سماسرة في الغرب يعرضون هؤلاء البغايا على المسلمين على أنهن مستقيمات. وقد يتزوج المسلم هذه المرأة وهي في عدتها من زواج آخر وهو لا يعلم. والمصيبة الأكبر أن يتزوجها وهي متزوجة من آخر، وهو لا يعلم ذلك، وفي ذلك من الحرام واختلاط الأنساب ما ينذر بالأهوال والمصائب على الأمة الإسلامية[6].

فالنساء الأجنبيات غير المسلمات لهن ميل إلى الانحلال والفساد، وغالبهن غير عفيفات، لا يعبأن بدين ولا خلق، والرذيلة عندهن أمر طبيعي. والإسلام عندما أباح الزواج بالكتابية، قيّد ذلك بشروط، أهمها أن

(1) أثر اختلاف الدين في أحكام الزواج في الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص168.

(2) زواج المسلم بغير المسلمة والآثار المترتبة عليه (دراسة فقهية)، مرجع سابق، ج4، ص1545.

(3) شرح فتح القدير، كمال ابن الهمام السيواسي، ط2، دار الفكر، بيروت، لبنان، ج3، ص228.

(4) أثر اختلاف الدين في أحكام الزواج في الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص169.

(5) التسهيل الضروري لمسائل القدوري في فقه الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان، محمد عاشق إلهي البرني، مكتبة الشيخ- بهادر آباد، كراتشي، ط2، 1411هـ، ج2، ص10.

(6) أثر اختلاف الدين في أحكام الزواج في الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص172.

تكون محصنة عفيفة. إلا أن هذا الشرط غير متوفر هذه الأيام، وشبابنا اليوم لا يكترثون به، إما جهلاً وإما قلة دين، لكنهم سوف يندمون عاجلاً أو آجلاً. لأن كثيرين من هؤلاء الشباب أصيبوا بالأمراض الخبيثة كمرض نقص المناعة المسمى (الإيدز)، الذي ينتقل عن طريق الاتصال الجنسي بين الزوج وزوجته، وهو نتيجة حتمية لعدم الاكتراث بشرط الإحصان في هذه الزيجات[1].

4- إن الزواج من الأجنبيات وترك الليبيات يضر بالمجتمع الليبي، حيث إن اتجاه الشباب المسلم للزواج من المرأة الكتابية في المجتمع الغربي قد ترك الكثير من الفتيات المسلمات بدون زواج، حتى إن بعضهن قد فُتن ودُفعن للبحث عن أزواج غير مسلمين[2]. وقد لوحظ زواج بعض الليبيات من أزواج يعتنقون الديانة المسيحية من الجنسية المصرية خاصة، والأفريقية مثل: نيجيريا ومالي[3]. وحدث ذلك بسبب ارتفاع نسبة معدلات ظاهرة العنوسة في البلاد، حتى قاربت على 35%[4]. وقد حاول فريق المرصد الأورو متوسطي الحصول على إحصائية حول عدد النساء الليبيات المتزوجات من أجانب من وزارة الشؤون الاجتماعية في ليبيا، وهو ما رفضته الوزارة، معللة ذلك بأن هذا الأمر شأن داخلي ومن الأسرار التي لا يمكن البوح بها وتحمل تهديداً للدولة الليبية[5].

وفقاً للإحصاءات غير الرسمية، بلغ عدد النساء الليبيات المتزوجات من غير الليبيين في الجنوب الليبي حوالي 738 حالة خلال الفترة من 2000 إلى 2018. يُعتبر هذا العدد كبيراً بالنظر إلى أن نسبة سكان الإقليم لا تتجاوز 7.8% من إجمالي سكان ليبيا، حيث لا تزيد الأسر عن 62694 أسرة، وفقاً لبيانات مصلحة الإحصاء والتعداد لعام 2010م[6].

5- يترتب على الزواج من غير الليبيات مفاسد سياسية تؤثر على مستوى الفرد والدولة. فبفضل العشرة والقرب من عائلة الزوج، تستطيع الزوجة معرفة الأسرار العائلية، وقد تستخدم هذه المعلومات كوسيلة لابتزاز الزوج مادياً. تتفاقم الكارثة إذا كانت الزوجة جاسوسة لوطنها الذي يكيد المؤامرات ضد وطننا،

(1) المرجع نفسه، ص179.

(2) زواج المسلم بغير المسلمة والآثار المترتبة عليه (دراسة فقهية)، مرجع سابق، ج4، ص1544.

(3) زواج الليبيات من الأجانب وتداعياته على الأمن القومي، مرجع سابق، ص89.

(4) المرأة الليبية المتزوجة من أجنبي زواجٌ مضطهد، وأطفالٌ بلا جنسية، مرجع سابق، ص11.

(5) المرجع نفسه، ص9.

(6) زواج الليبيات من الأجانب وتداعياته على الأمن القومي، مرجع سابق، ص73.

حيث قد تجعل من الزوج أداة في يدها لتحقيق أهدافها. ومن الأمثلة التاريخية الدالة على ذلك، أنّ خيانة النساء النصرانيات لأزواجهم المسلمين كانت من الأسباب التي أدت إلى سقوط الأندلس[1].

غالباً ما يُشتبه في أن الأجانب غير المسلمين يحملون مشاعر الحقد أو يمارسون التجسس على الأوطان. يتأكد هذا الخطر بشكل خاص إذا كان الشخص المرتبط بهم عبر علاقة زوجية يشغل منصباً حساساً في الدولة، مثل منصب سياسي أو ديبلوماسي أو عسكري[2].

6- يؤدي الزواج من غير الليبيين إلى تفكك النسيج الاجتماعي في ليبيا. لوحظ أن بعض الأجانب الذين تقدموا للزواج من ليبيات لم يكونوا يملكون أوراقاً ثبوتية، وقد دخلوا البلاد بطريقة غير شرعية. بالإضافة إلى ذلك، كان بعضهم مطلوبين للعدالة في بلدانهم. كما تزوجت العديد من النساء الليبيات من أجانب، ليتبين لاحقاً أن أزواجهن كانوا مجرمين وملاحقين قضائياً في دولهم، وكانوا قد انتحلوا شخصيات غير موجودة فعلياً. إضافة إلى ذلك، تبيّن أن بعض الوثائق والمستندات التي كانوا يحملونها مزورة.

7- قد يؤدي الزواج من غير الليبي إلى التشريد، حيث تتكرر حالات زواج النساء الليبيات من أجانب يبقون معهن لفترة زمنية قصيرة، قبل أن يفروا ويعودوا إلى بلدانهم أو يهاجروا إلى بلدان أخرى. يتركون وراءهم زوجاتهم وأطفالهم يعانون من ويلات الظلم والتشريد[3].

المطلب الثاني

الآثار المترتبة على الزواج من غير الليبي

مع العديد من الشروط والإجراءات المفروضة على الزواج من غير الليبيين، تبرز مجموعة من الآثار المعقدة التي تمس بشكل خاص النساء الليبيات وأبناءهن. تؤدي هذه الزيجات إلى تحديات قانونية واجتماعية تعكس تفاوتاً في التعامل مع المواطنين، وتتجلى بشكل واضح في حرمان الزوجات وأبنائهن من الحقوق الأساسية. يتناول هذا المطلب استعراض الآثار المترتبة على الزواج من غير الليبي والتحديات الناتجة عنه.

كما ذكرنا سابقاً، فإن القانون الليبي قد وضع شروطاً للزواج من غير الليبيين والليبيات. لا يُعتبر هذا الزواج صحيحاً من الناحية القانونية إلا بعد الحصول على موافقة من الجهة المختصة. تم إسناد مهمة منح هذه الموافقات إلى وزارة الشؤون الاجتماعية بناءً على القرار رقم (90) لسنة 2026. ومن أهم المستندات المطلوبة للحصول على الموافقة على زواج الليبيين والليبيات من الأجانب ما يلي:

(1) أثر اختلاف الدين في أحكام الزواج في الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص176 – 177.

(2) كتاب المجموع شرح المهذب، مرجع سابق، ج17، ص343.

(3) المرأة الليبية المتزوجة من أجنبي زواجٌ مضطهد، وأطفالٌ بلا جنسية، مرجع سابق، ص9 – 10.

أولا- الطرف الليبي:

طلب كتابي، شهادة صحية سارية المفعول صادرة من المراكز الصحية المعتمدة في ليبيا، شهادة بالحالة الجنائية سارية المفعول، علم وخبر بالإقامة من المجلس المحلي، شهادة بالوضع العائلي من السجل المدني، الرقم الوطني، عدد (2) صور شخصية، موافقة ولي الأمر، صورة من البطاقة الشخصية أو جواز السفر، بحث اجتماعي معتمد من رئيس فرع الشؤون الاجتماعية، رسالة إحالة من رئيس فرع الشؤون الاجتماعية.

حيث تتكون لجنة منح الإذن بالفرع من خمسة أعضاء، وهم: رئيس اللجنة، مقرر اللجنة، عدد (2) أخصائي اجتماعي، المستشار القانوني

ثانيا- الطرف الأجنبي:

طلب كتابي، شهادة صحية سارية المفعول مصدق عليها من السفارة مرفقة بالترجمة للعربية، شهادة بالحالة الجنائية سارية المفعول مصدق عليها من السفارة مرفقة بالترجمة للعربية، صورة من جواز السفر ساري المفعول، الرقم الوطني (القومي)، موافقة سفارة بلد مقدم الطلب، شهادة بالوضع الاجتماعي مصدق عليها من السفارة، إثبات الديانة، عدد (2) صور شخصية، المستوى التعليمي، شهادة بالدخل، أن يكون للطرف الأجنبي إقامة قانونية سارية المفعول.

وبعد منح الموافقة على الزواج يقوم الفرع بمخاطبة الجهات الآتية:

إدارة الشؤون القنصلية (وزارة الخارجية)، مكتب إصدار السجل المدني، فرع الإدارة العامة للجوازات والجنسية وشؤون الأجانب، لإتمام الإجراءات القانونية المتعلقة بالتسجيل والإقامة[1].

وفقاً للإجراءات والأركان والشروط المنصوص عليها في القانون، عندما يُبرم عقد الزواج وتنتفي الموانع، فإنه يُنتج كافة آثاره الشرعية والقانونية[2]. يثبت هذا العقد مجموعة من الحقوق والواجبات لكل من الزوجين منذ تاريخ انعقاده، وذلك دون الحاجة إلى توثيق العقد بشكل رسمي، إذ يعتبر التوثيق مجرد وسيلة لاستخدام عقد الزواج في المعاملات الرسمية، بينما تظل العلاقة الأصلية صحيحة ومُنتجة لجميع آثارها؛ ما دامت صحيحة من الناحية الشرعية[3].

(1) مشكلات الزواج المختلط في مدينة يفرن: دراسات حالة، د. نجية علي عمر الهنشيري، مجلة أسئلة ورؤى، مجلد رقم: 2، عدد رقم: 4، ص108 – 109.

(2) إثبات عقد الزواج بين قانون الأسرة القطري والقانون رقم (21) لسنة 1989 بشأن الزواج من الأجانب، مرجع سابق، ص88.

(3) المرجع نفسه، ص90.

ومع ذلك، لا يُطبق هذا المبدأ بشكل مطلق في جميع الأحوال، إذ يترتب على الزواج من غير الليبي بمخالفة لأحكام القانون رقم (15) لسنة 1984 بشأن قواعد الزواج من غير الليبيين والليبيات العديد من الإشكاليات، خاصة على صعيد المواطنة الليبية وأبنائها. نجد أن المواطنة الليبية المتزوجة من غير ليبي تعاني، هي وأبناؤها، من التهميش والإقصاء، بل وصل الأمر إلى درجة حرمانها من حقها في المشاركة السياسية في انتخاب الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور وانتخاب البرلمان الليبي في عام 2014[1].

بالإضافة إلى ذلك، تواجه الليبيات المتزوجات من غير الليبيين مشكلة عدم تفعيل الرقم الوطني في المنظومة، مما أدى إلى عدم حصولهن وأبنائهن على حقوقهن القانونية والجنسية الليبية[2]. في المقابل، يُعتبر أبناء الليبي المتزوج من أجنبية ليبيين بحكم القانون، ما يشكل تمييزاً واضحاً[3] في اكتساب الجنسية بين الليبيين، وانتهاكاً للإعلان الدستوري الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي الليبي. يعود سبب هذا التمييز إلى إصدار القانون رقم (8) لسنة 2014 بشأن الرقم الوطني، الذي أدرج جميع الليبيين بمنظومة الرقم الوطني. ومع ذلك، لم يتم حتى الآن تفعيل رقم المواطنة الليبية المتزوجة من غير ليبي في المنظومة، مما أدى إلى حرمانها من الحقوق السياسية المتمثلة في المشاركة السياسية بالانتخابات سواء بالترشح أو بالترشيح، في خطوة تعكس تناقض الالتزام بمبدأ المساواة المنصوص عليه في المواثيق والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان التي تعد ليبيا عضوا فيها، وكذلك الإعلان الدستوري الليبي[4].

وسنذكر هنا بعض المشكلات التي تواجهها المواطنات الليبيات المتزوجات من غير الليبيين، حيث تعاني العديد منهن من مشكلات في الحياة العامة، بما في ذلك تحديات تتعلق بالاندماج الاجتماعي والتمييز القانوني. ومن بين هذه المشكلات، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

1 – تواجه الليبيات المتزوجات من أجانب صعوبة الحصول على الأوراق والمستندات الثبوتية، خصوصاً إذا لم تأذن الجهة المختصة بهذا الزواج، أو ماطلت فيه، أو في حالة تم الزواج خارج ليبيا.

2 – المرأة الليبية عندما تتزوج من غير ليبي تدرج في سجلات الأجانب ورقمها الوطني غير مفعل في منظومة الليبيين، وكل مستنداتها التي تصدر من السجل المدني تكون مختومة بختم قسم الأجانب، وتحرم من كل حقوق المواطنة.

---

(1) مبدأ المساواة وإشكالية جواز منح أبناء الليبيات المتزوجات من الأجانب الجنسية الليبية، امراجع مادي بركة الرجباني، المعهد العالي للعلوم والتقنية– الأبيار، ليبيا، مجلة جامعة سبها للعلوم الإنسانية 2022/2/21م، ص144.

(2) المرجع نفسه، ص140.

(3) المرأة الليبية المتزوجة من أجنبي زواجٌ مضطهد، وأطفالٌ بلا جنسية، مرجع سابق، ص13.

(4) مبدأ المساواة وإشكالية جواز منح أبناء الليبيات المتزوجات من الأجانب الجنسية الليبية، مرجع سابق، ص144.

3 – حرمان الليبيات المتزوجات من أجانب من كل الامتيازات التي يحصل عليها المواطن الليبي في وطنه، والمتمثلة في القروض والسلفيات والتعويضات والعلاوات والضمان الاجتماعي والمنح الدراسية واستخراج التراخيص المهنية أو الحرفية أو التجارية.

4 – إن عدم منح الجنسية لأبناء المواطنة الليبية يعني أن كل الحقوق المدنية والسياسية ستكون مفقودة ابتداء من أبسط المعاملات الأساسية والضرورية، كفتح حساب في بنك أو حساب في جمعية استهلاكية إلى أعقدها كالمشاركة السياسية في الانتخابات.

5 – وبالرغم من أن الحق في التعليم والصحة مكفولان بموجب المواثيق الدولية ولا يجوز التمييز فيها، إلا أن وزارة التعليم التابعة لحكومة الوفاق الوطني في ليبيا أصدرت قرارا حددت بموجبه وفرضت رسوما مالية على كل شخص أجنبي يرغب في الالتحاق بالمدارس الحكومية، ولم تستثن من ذلك أبناء الليبية، فيما أن أبناء الليبي يمكن لهم الدراسة مجانا[1].

6– وإذا أراد أبناء الليبيات المتزوجات من الأجانب الالتحاق بسوق العمل، فإنهم يواجهون إشكالية ضخمة تتمثل في إذن الحصول على تصريح للعمل، باعتبارهم أجانب، وإذا صدر هكذا تصريح، فإنه سيكون مؤقتا كما هو معلوم في مثل هذه الحالات، وسيحتاج للتجديد كل مدة[2].

المطلب الثالث

التدابير الوقائية لعلاج مشكلة الزواج من غير الليبي

في ضوء الآثار المترتبة على الزواج من غير الليبيين، تبرز الحاجة الملحة لتطوير تدابير وقائية فعّالة تعالج هذه المشكلة بشكل شامل. تستهدف هذه المقترحات تحسين الوضع القانوني والاجتماعي للزوجات الليبيات وأبنائهن، الذين يتأثرون بشكل كبير بتحديات الزواج من الأجانب. تتنوع هذه التدابير بين التشريعية والتوعوية والدعم الاجتماعي لضمان حقوقهم وتكافؤ الفرص. ومن التدابير الهامة لعلاج مشكلة الزواج من غير الليبي ما يلي:

1– تنفيذ قرار رئيس مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية رقم (902) لسنة 2022م بتقرير بعض الأحكام الخاصة بأولاد الليبيات المتزوجات من غير الليبيين، والذي نصت المادة الأولى منه على أن ((يتمتع أولاد المواطنات الليبيات المتزوجات من غير الليبيين بكافة الحقوق التي يتمتع بها المواطنين الليبيين من مجانية

(1) المرأة الليبية المتزوجة من أجنبي زواجٌ مضطهد، وأطفالٌ بلا جنسية، مرجع سابق، ص14 – 15.

(2) المرجع نفسه، ص27.

العلاج والتعليم في الداخل والقبول في المدارس الليبية بالخارج وغيرها من الحقوق الخاصة بالمواطنين الليبيين)).

كما نصتت المادة الثانية منه على أن((يعفى أولاد المواطنات الليبيات المتزوجات من غير الليبيين من شروط الحصول على التأشيرة عند قدومهم إلى الدولة الليبية، كما يعفى أزواج المواطنات الليبية الأجانب من شروط الحصول على التأشيرة قبل السفر ويقتصر على تأشيرة الدخول عند الوصول، كما تلتزم السفارات والقنصليات الليبية بالخارج بتقديم كافة الخدمات لهم أسوة بالمواطنين الليبيين)).

2- ضرورة المعالجة التشريعية لأوضاع أبناء الليبيات المولودين في ليبيا، والمقيمين بها إقامة عادية مع أمهاتهم[1]. لأنهم ببساطة يعتبرون مواطنين بحكم الواقع حيث يعرف المواطن بأنه: ((الإنسان الذي اتخذ له بلدا وموطنا، سواء ولد فيه أم لم يولد، يقيم فيه إقامة دائمة لممارسة عمل، ويمثل لبنة قوية في ذلك الوطن فيلتزم بنظامه ويحافظ على أنه واستقراره، ويرتبط بمواطني ذلك البلد في تحقيق مصالحهم العامة والخاصة، ليسهموا جميعا في تنمية وطنهم وبناء مجتمعهم))[2].

3- على المشرع الليبي أن يتبنى مبدأ المساواة التامة بين الأب والأم وخاصة في مجال نقل الجنسية الأصلية للأبناء وهذا لا يتأتى إلا بتعديل النصوص الأساسية والتي تقوم عليها أحكام الجنسية الأصلية كأن ينص على أن يعد ليبياً من ولد لأب ليبي أو أم ليبية سواء ولد في ليبيا أو في خارجها وسواء كان لأب مجهول الجنسية أو عديم الجنسية أو يتمتع بجنسية دولة ما[3].

4- التنسيق بين وزارة الشؤون الاجتماعية وبين الجهات الرسمية ذات العلاقة لمراجعة القوانين المنظمة لزواج الليبيات من أجانب.

5- إنشاء مركز للرعاية الأسرية خاص بالنساء المتزوجات من أجانب يتبع وزارة الشؤون الاجتماعية يديره متخصصين اجتماعيين ونفسيين لتقديم الإرشاد الزواجي لتفادي المشكلات الاجتماعية والنفسية للزواج من الأجانب في مجتمعنا.

6- مساعدة أبناء المتزوجات من أجانب على تحمل مسؤولياتهم وزرع الثقة في أنفسهم لتنمية شخصيتهم وشعورهم بأحقيتهم في العيش دون ضغوطات نفسية واجتماعية في المجتمع.

---

(1) حق الأم الليبية في نقل جنسيتها (في ضوء مبدأ المساواة)، أ. مناء مفتاح الصور، مجلة البحوث القانونية، كلية القانون، جامعة مصراته، ليبيا، السنة الأولى، العدد الأول، أكتوبر 2023م، ص89.

(2) قيم المواطنة لدى الشباب وإسهامها في تعزيز الأمن الوقائي، د. عبد الله بن سعيد بن محمد آل عبود، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ط1، 1432ه/2011م، ص73.

(3) حق الأم الليبية في نقل جنسيتها، مرجع سابق، ص90.

7- توثيق الصلة والروابط بين المرأة المتزوجة من أجنبي ومؤسسات المجتمع بمختلف مقوماته كمواطنة ليبية لها حقوق هي وأبناءها دون تمييز بما لا يتعارض مع التشريعات والقوانين في المجتمع.

8- العمل على تشجيع البحوث والدراسات الاجتماعية التي تعالج القضايا والمشكلات الاجتماعية والنفسية التي تواجه المرأة الليبية المتزوجة من أجنبي وأبنائها، والاستفادة من نتائج هذه الدراسات لخدمة أفراد المجتمع.

9- إقامة الندوات والمؤتمرات وورش العمل ذات العلاقة بحقوق المرأة الليبية المتزوجة بأجنبي التي من شأنها معالجة المشكلات التي قد تواجهها وتواجه أبناءها في المجتمع، من أجل تغيير اتجاهات وأفكار أبناء المجتمع السلبية نحو زواج المرأة الليبية بأجنبي[1].

10- تشكيل لجنة تابعة للإدارة العامة للجنسية والإقامة؛ لتلقي طلبات المواطنات الراغبات في الزواج من أجانب، والبحث فيها لضبط هذه الظاهرة[2]. واتخاذ بعض الإجراءات الوقائية في حالة حصول هذا الزواج، كمنع الزوجة من السفر بالأولاد ما دام الطفل لم يبلغ سنّ الرشد. وكذلك اشتراط وجود تقارير وشهادات طبية تثبت خلو الزوجة من الأمراض الجنسية[3].

11- توعية الفتيات اللواتي يرفضن الزواج اعتقادا منهنّ أنه يقف عقبة أمام تعلمهنّ ودراستهنّ، فلا غرابة إذا قلنا إن الزواج قد يعين على العلم والتفرّغ له بسبب الاستقرار النفسي والعاطفي الذي يكون بعد الزواج والذي غالبا ما تفتقده الفتيات قبل الزواج[4].

12- منح المواطنات المتزوجات من غير مواطنين نفس الحقوق الممنوحة للمواطنين المتزوجين بغير مواطنات بالنسبة لامتيازات السكن، خاصة فيما يتعلق بالقروض والأراضي حيث أن تأمين السكن ضرورة أساسية للمرأة لحفظ كرامتها الإنسانية. وكذلك منح أبناء المواطنات المتزوجات من غير مواطنين الحق في التملك والميراث والتمتع بجميع الحقوق المدنية والحق في التعليم الجامعي.

13- العمل على سن قوانين للحد من غلاء المهور وارتفاع تكاليف الزواج، وتفعيل دور صندوق الزواج والنهوض به، ورفع المنحة المقدمة للمواطنين المقبلين على الزواج من الليبيات في سبيل القضاء على هذه الظاهرة.

---

(1) تصور مقترح للحد من الآثار الاجتماعية والنفسية المترتبة على زواج الفتاة الليبية من أجنبي، مرجع سابق، ص247

(2) زواج الليبيات من الأجانب وتداعياته على الأمن القومي، مرجع سابق، ص94.

(3) أثر اختلاف الدين في أحكام الزواج في الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص184.

(4) المرجع السابق، ص182.

14- تقديم الدعم إلى الجمعيات والجماعات التي تعمل على نشر الوعي بخصوص وضع المواطنات المتزوجات من غير مواطنين وإنشاء مكاتب توجيهية تضم محامين وأطباء نفسيين وموظفي خدمات اجتماعية، الخ، بهدف تقديم المشورة والتوجيه إلى المقبلات على الزواج أو المتزوجات من غير مواطنين في حالة الانفصال أو الطلاق أو الوفاة[1].

خلص المبحث إلى أن الزواج من غير الليبيين يحمل في طياته تحديات جمة تمس العديد من جوانب الحياة الاجتماعية والثقافية في ليبيا. من خلال تحليل المفاسد والآثار المترتبة على هذه الزيجات، أصبح من الواضح أن هناك حاجة ملحة لتنفيذ تدابير وقائية وتشريعات محكمة تضمن حقوق جميع الأطراف المتأثرة، خاصة النساء والأطفال. يستلزم الأمر تعاوناً وثيقاً بين الحكومة، المجتمع المدني، والمؤسسات القانونية لوضع هذه التدابير موضع التنفيذ، مع الأخذ بعين الاعتبار التزام ليبيا بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

الخاتمة

وفي الختام أرجو أن أكون قد وفقت بعض الشيء في الإجابة على أسئلة في غاية الأهمية تطرحها الحياة بقوة، كونها تمثِّل مواضيع لها تماس مباشر بحياة الأسرة الليبية، التي هي نواة المجتمع الليبي وعنصر أساس مهم ومؤثر فيه، حاثًّاً في الوقت ذاته المعنيِّين بإعادة النظر في النصوص القانونية للأحوال الشخصية، وذلك للحاجة الماسة إلى تبني سياسات وتشريعات مستنيرة تعالج الآثار السلبية للزواج من غير الليبيين وتحمي الهوية الثقافية والدينية الليبية مع ضمان التكامل الاجتماعي والتماسك الوطني.

كما يوصي الباحث على وجه الخصوص بضرورة مراعاة الملاحظات الآتية:

1- تعديل القوانين المحلية: لضمان توافقها مع الحقوق الدولية لحقوق الإنسان، وتحسين حقوق الزوجات والأطفال الناجمين عن الزواج من غير الليبيين.

2- إنشاء برامج توعية: للشباب حول الآثار القانونية والاجتماعية للزواج من أجانب، مع التأكيد على أهمية الاستقرار الأسري والاجتماعي.

3- توفير الدعم القانوني والنفسي: للأسر المتأثرة بالزواج من غير الليبيين، بما في ذلك استشارات قانونية وجلسات توجيهية.

4- تحسين الإطار التشريعي: لحماية حقوق الأطفال وضمان حصولهم على الجنسية والحقوق الأساسية بغض النظر عن جنسية أحد الوالدين.

---

(1) وضع المواطنات المتزوجات من غير مواطنين بدول مجلس التعاون الخليجي، مركز دراسات وأبحاث المرأة، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة الكويت، ص61 – 62.

5- تشجيع البحث الأكاديمي: في مجال الزواج من غير الليبيين لمعرفة الأسباب الجذرية والتأثيرات الطويلة المدى.

6- تطوير التعاون الدولي: لمعالجة قضايا الزواج العابر للحدود بما يحمي الأفراد ويحافظ على النظام القانوني.

7- تنظيم ورش عمل ومؤتمرات: لتبادل الخبرات وأفضل الممارسات حول كيفية التعامل مع التحديات الناتجة عن الزواج من غير الليبيين.

8- تعزيز الدعم المجتمعي: للعائلات من خلال برامج الرعاية الاجتماعية والدعم الأسري لمساعدتهم على التكيف مع التحديات.

ومن خلال هذه التوصيات، يسعى البحث إلى تعزيز النقاش حول الزواج من غير الليبيين وتقديم حلول مستدامة تحافظ على النسيج الاجتماعي الليبي وتدعم الاستقرار الأسري والوحدة الوطنية.

قائمة بأهم المراجع

1- إثبات عقد الزواج بين قانون الأسرة القطري والقانون رقم (21) لسنة 1989 بشأن الزواج من الأجانب (دراسة تحليلية مقارنة)، مواز عمير مبارك الجبر النعيمي، دراسة ماجستير في القانون الخاص، كلية القانون، جامعة قطر، يناير 2022م/ ذو القعدة 1443هـ.

2- أثر اختلاف الدين في أحكام الزواج في الفقه الإسلامي، أميرة مازن عبد الله أبو رعد، رسالة ماجستير في الفقه والتشريع بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين، 2007م.

3- أحكام الأسرة في الشريعة الإسلامية، مصطفى عبد الغني شيبة، منشورات جامعة سبها، ط1، 2001م، طبع بإشراف دار النهضة العربية.

4- أحكام الزواج المختلط وإشكالاته في الفقه الإسلامي والقانون الدولي الخاص، ج1، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، ألمانيا/برلين، المؤتمر الدولي العلمي، يوم 24 يونيو، حريزان، 2023.

5- أسباب العزوف عن الزواج في المجتمع الليبي ودور التربية في الحد منه، عبد الحي رمزي أحمد مصطفى، بحث في مجلة جامعة سبها، (العلوم الإنسانية)، المجلد4،ع1، 2005م، منشورات جامعة سبها.

6- أسباب قبول الجزائريين على الزواج المختلط (دراسة ميدانية بولاية غرداية)، إعداد الطالبة : خديجة مزي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علم الاجتماع، معهد: العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة: الجيلالي اليابس– سيدي بالعباس، 2016 / 2017م.

7- الاشباه والنظائر، ابن نجيم، تح: محمد مطيع الحافظ، دار الفكر للطباعة والتوزيع والنشر، دمشق، سوريا، 1403هـ - 1983م.

8- التسهيل الضروري لمسائل القدوري في فقه الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان، محمد عاشق إلهي البرني، مكتبة الشيخ- بهادر آباد، كراتشي، ط2، 1411هـ.

9- تصور مقترح للحد من الآثار الاجتماعية والنفسية المترتبة على زواج الفتاة الليبية من أجنبي من منظور مهنة الخدمة الاجتماعية، د. نزيهة علي صالح – أ. هناء محمد مصباح، مجلة الأكاديمية للعلوم الإنسانية والاجتماعية، ع 22 يوليو 2022.

10- التطبيقات المعاصرة لسد الذريعة، يوسف عبد الرحمن الفرت، دار الفكر العربي، ط1، 1423هـ-2003م.

11- التعسف في استعمال الحق في الأحوال الشخصية، عبير ربحي شاكر القدومي، دار الفكر للنشر والتوزيع، ط1، 1428هـ - 2007م.

12- حق الأم الليبية في نقل جنسيتها (في ضوء مبدأ المساواة)، أ. مناء مفتاح الصور، مجلة البحوث القانونية، كلية القانون، جامعة مصراته، ليبيا، السنة الأولى، العدد الأول، أكتوبر 2023م.

13- حكم تولي المراكز والجمعيات الإسلامية عقود تزويج المسلمين وفسخ أنكحتهم، مجلة المجمع الفقهي الإسلامي، س13، ع15، ط1، 1420هـ- 2002م، المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي.

14- زواج الليبيات من الأجانب وتداعياته على الأمن القومي، دراسة ميدانية بالجنوب الليبي د. يوسف محمد أبو القاسم الصيد، مجلة كلية الآداب – جامعة بنغازي، العدد 44 (أبريل 2019م)

15- زواج المسلم بغير المسلمة والآثار المترتبة عليه (دراسة فقهية)، د. البندري بنت عبد الله الجليل، مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا، ع32.

16- زواج المسلمة من غير المسلم على ضوء التشريعات المغاربية للأسرة – بين التمسّك والتراجع، خدام هجيرة، المخبر المتوسطي للدراسات، القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد/تلمسان (الجزائر)، المجلة المتوسطية للقانون والاقتصاد، المجلد:7، العدد: 1، السنة: 2022.

17- الزواج بالأجانب، دراسة فقهية مقارنة بالقانون القطري، محمد علي فضل الربيعة الكعبي، رسالة ماجستير، كليّة الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة قطر، يونيو 2023/ 1444ه.
18- الزواج والطلاق في الشريعة الإسلامية، خليفة أحمد العقيلي، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والاعلان، الجماهيرية العظمى، مصراته، ط1، 1990م.
19- سد الذرائع في الشريعة الإسلامية، البرهاني محمد هشام، ط1، 1406هـ- 1985م، المطبعة العلمية، دمشق.
20- سلطة ولي الأمر في تقييد المباح أو حظره تحقيقاً للمصلحة العامة، بحث مقدم للمؤتمر الدولي العلمي الثالث لكلية الشريعة والقانون بطنطا بعنوان "حماية المصلحة العامة في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي" يومي الاثنين والثلاثاء الموافق: 21، 22 أكتوبر 2019م، إعداد: د. زينب إبراهيم محمد بلتاجي.
21- السياسة الشرعية مصدر للتقنين بين النظرية والتطبيق، د. عبد الله محمد محمد القاضي، مطبعة دار الك الجامعية الحديثة، طنطا، ط1، 1410ه/1989م.
22- شرح أحكام قانون الأمن والشرطة في التشريع الليبي، عقيد مصطفى دلاف، دار الكتب الوطنية، بنغازي، أكاديمية العلوم الأمنية، 2001م.
23- شرح فتح القدير، كمال ابن الهمام السيواسي، ط2، دار الفكر، بيروت، لبنان.
24- العز بن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، تح: عبد اللطيف حسن عبد الرحمن، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1420هـ - 1999م.
25- عموم البلوى، مسلم بن محمد بن ماجد الدوسري، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الرياض، ط1، 1420هـ - 2000م.
26- العوامل المؤثرة في عزوف الشباب الأردني عن الزواج "دراسة ميدانية"، رهام جميل أبو رومي، سليم القيسي، حوليات آداب عين شمس – المجلد: 43، (يوليو- سبتمبر 2005).
27- القانون رقم (15) لسنة 1984م)) في قواعد الزواج من غير الليبيين والليبيات، منشور في: الجريدة الرسمية، ع16، س22 ((1984/6/3م))، مطابع أمانة العدل.
28- قيم المواطنة لدى الشباب وإسهامها في تعزيز الأمن الوقائي، د. عبد الله بن سعيد بن محمد آل عبود، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ط1، 1432ه/2011م.

29- كتاب المجموع شرح المهذب، النووي، تح: محمد نجيب المطيعي، مكتبة الإرشاد، جدة، المملكة العربية السعودية.

30- مبدأ المساواة وإشكالية جواز منح أبناء الليبيات المتزوجات من الأجانب الجنسية الليبية، امراجع مادي بركة الرجباني، المعهد العالي للعلوم والتقنية- الأبيار، ليبيا، مجلة جامعة سبها للعلوم الإنسانية 2022/2/21م.

31- المرأة الليبية المتزوجة من أجنبي زواجٌ مضطهد، وأطفالٌ بلا جنسية، المرصد الأورو متوسطي لحقوق الإنسان، يناير/ كانون الثاني، 2019.

32- المرجع في التوثيق بمكاتب التوثيق وفروعها التابعة لمصلحة الشهر العقاري، السيد عبد الوهاب عرفة، ط2، مكتبة الإشعاع للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية.

33- مركز الأجانب في التشريعات السودانية، دراسة مقارنة، الاء بلة محمد الحسن، رسالة الماجستير في القانون الخاص، قسم القانون، كلية الدراسات العليا والبحث العلمي، جامعة شندي، السودان، 1437ه/2017م.

34- مشكلات الزواج المختلط في مدينة يفرن: دراسات حالة، د. نجية علي عمر الهنشيري ، مجلة أسئلة ورؤى، مجلد رقم: 2، عدد رقم: 4.

35- الموسوعة التشريعية للجماهرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية، القوانين الصادرة سنة 1972م، مطابع أمانة العدل.

36- واقع الزواج من الكتابيات اليوم (دوافعه وحكمه وآثاره)، براءة علي اليوسف، مجلة العلوم الإسلامية، العدد الأول، المجلد الأول، سبتمبر 2018م.

37- وضع المواطنات المتزوجات من غير مواطنين بدول مجلس التعاون الخليجي، مركز دراسات وأبحاث المرأة، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة الكويت.